

أقوال
العلامة ابن عثيمين رحمه الله
عن كتب في الفقه وأصوله

جمع :

مساعد بن عبدالله السلمان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد

فهذه كتب في الفقه وأصوله تكلم عنها أو عليها أو أشار أو أحال إليها فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في كتبه

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في الشرح الممتع ٨/١ : (والمقنع) : كتابٌ متوسِّطٌ يذكر فيه مؤلفه - الموفق ابن قدامه رحمه الله - ، الروايتين ، والوجهين ، والاحتمالين في المذهب ، والقولين ، فالروايتان عن الإمام ، والوجهان عن الأصحاب ، وهم أصحاب المذهب الكبار أهل التوجيه ، والاحتمالان للتردد بين قولين ، والقولان أعم من ذلك كله ، ولكن بدون ذكر الأدلة أو التعليل إلا نادراً*.

وله كتاب فوقه اسمه «الكافي» يذكر القولين ، أو الروايتين ، أو الوجهين في المذهب ، أو الاحتمالين ، ولكنه يذكر الدليل والتعليل ، إلا أنه لا يخرج عن مذهب أحمد.

وله كتاب فوق ذلك هو «المغني» ، فقه مُقَارَنٌ يذكر القولين ، والروايتين عن الإمام أحمد وغيره من علماء السلف والخلف.

وله كتاب «العُمدَة في الفقه» وهو مختصر على قول واحد، لكنه يذكر الأدلة مع الأحكام.

ولذا قيل:

وفي عصرنا كان الموقِّقُ حُجَّةً على فقهه الثَّبتُ الأصول معوّل

كفى الخلق بالكافي، وأقنع طالباً بمقنع فقه عن كتاب مطوّل

وأغنى بمغني الفقه مَنْ كان باحثاً وعمدته من يعتمدُها يحصلُ

"

وقال رحمه الله في شرحه على الحلية ص ٨٧ " إذا كان يدرس الفقه الحنبلي يدرس زاد المستقنع ، لأن زاد المستقنع هو اختصار للمقنع ، لأن المقنع يذكر فيه الروايتين والقولين والوجهين في المذهب ، بدون تعليل ولا دليل . ليطلع الطالب على أن هناك خلافا في المسائل .

وبعضهم ينتقل من بعد المقنع إلى الكافي ، قبل المغني. لأن الكافي يذكر فيه خلاف المذهبين مع الأدلة، سواء الأدلة السمعية من الكتاب والسنة والإجماع والقياس الصحيح ، أو عقلية من النظر ، وبهذا يمتاز عن المقنع. ثم بعد ذلك المغني، لأن الخلاف في المغني ليس مع أصحاب الإمام أحمد بل مع عامة المذاهب . فهو يترقى من هذا إلى هذا .

المؤلف- رحمه الله - سلك هذا التدرج لكن كان له كتاب قبل (المقنع) وهو سلم للمقنع ، سماه (عمدة الفقه) وهو كتاب مختصر ،

أقل بكثير من زاد المستقنع من حيث الأدلة ، لكنها تشتمل على بعض الدلائل . يعني ليست جافة كزاد المستقنع ، بل فيها أدلة .
كروضة أماست بها الأزهار أنفاس شمال *

*تدلُّ على المنطوق أقوى دلالة وتحمل في المفهوم أحسن محمل***

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله : في كتاب العلم ص ٩١ ،
.....كتاب " زاد المستقنع في إختصار المقنع " للحجاوي ، وهذا من أحسن المتون في الفقه . وهو كتاب مبارك مختصر جامع ، وقد أشار علينا شيخنا العلامة عبد الرحمن السعدي - رحمه الله تعالى - بحفظه ، مع أنه قد حفظ متن " دليل الطالب " .
وقال رحمه الله : في شرحه على الحلية : في الفقه : احفظ (زاد المستقنع) لأن هذا الكتاب مخدوم في الشروح والحواشي والتدريس . وإن كانت بعض المتون الأخرى أحسن منه بوجهه ، لكنه أحسن منها من وجه آخر :

من حيث كثرة المسائل الموجودة فيه ووجوده مخدوما في الشروح والحواشي وغير ذلك ... وقال رحمه الله

في الشرح الممتع ٧/١ : ... كتاب زاد المستقنع أجمع من كتاب الشيخ مرعي رحمه الله «دليل الطالب»، و«دليل الطالب» أحسن من الزاد ترتيباً؛ لأنه يذكر الشُّروط، والأركان، والواجبات، والمستحبات، على وجه مفصّل.

و قال أيضا : في الشرح الممتع ٨/١ ، فإن كتاب زد المستقنع في

اختصار المقنع لأبي النجا موسى الحجاوي كتاب قليل الألفاظ كثير المعاني اختصره من المقنع واقتصر فيه على قول واحد وهو الراجح من مذهب الإمام أحمد بن حنبل ولم يخرج فيه عن المشهور من المذهب عند المتأخرين إلا قليلا . وقد شغف به المبتدئون من طلاب العلم على مذهب الحنابلة وحفظه كثير منهم عن ظهر قلب . وكان شيخنا عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله يحثنا على حفظه ويدرسنا فيه

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله : في اللقاء الباب المفتوح [١٤٣] :.....وعلى رأس الكتب التي خرجت لي (الشرح الممتع على زاد المستقنع) وهو من أفيدها فيما أعلم؛ لأن فيه أشياء قد لا تجدونها في كتب السابقين مما حدث أخيراً

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله : في شرح حلية طالب العلم ص ٢٣٧ :.....وقد ذكر لي بعض الإخوة أن الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن أبابطين رحمه الله لم يتجاوز الروض المربع في مراجعته في الفقه ومع ذلك كان يطلق عليه مفتي الديار النجدية وله حواش على الروض المربع وهو لم يتجاوز له لكنه يكرره ويتأمله منطوقا ومفهوما وإيماء وإشارة

فائدة :

- قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في كتاب العلم ص ٩٢ :
ومن الكتب المختارة لطالب العلم في الفقه :
١- كتاب " آداب المشي إلى الصلاة " لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - .
٢- كتاب " زاد المستقنع في إختصار المقنع " للحجاوي ،
٣- كتاب " الروض المربع شرح زاد المستقنع " للشيخ منصور البهوتي .
٤- كتاب " عمدة الفقه " لابن قدامة - رحمه الله تعالى - .
٥- كتاب " الأصول من علم الأصول " وهو كتاب مختصر يفتح الباب للطالب .

فائدة :

- قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في كتاب العلم ص ٩٢ : ومن الكتب المختارة لطالب العلم في الفرائض :
١- كتاب " متن الرحبية " للرحبي .
٢- كتاب " متن البرهانية " لمحمد البرهاني ،

فائدة :

- قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله : في فتاوى نور على الدرب ٦٠/٢ : ... رأينا في (مجموعة فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله) أنها من خير ما كتب لأنها من عالم فقيه ناصح وإنني

أحث على اقتناء كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وكذلك تلميذه ابن القيم لما فيها من الخير والبركة والعلم الغزير الذي لا تجده في غيرها ولما فيها من قوة الاستنباط استنباط الأحكام من الكتاب والسنة فهي كتب لم يخرج مثلها فيما أعلم فعليك يا طالب العلم عليك بها.

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله : في فتاوى نور على الدرب ٥٢/٢، ٥٥، ٥٩، ٦٣... فمن أحسن الكتب: زاد المعاد لابن القيم - رحمه الله- لأنه كتاب جامع لعلوم الفقه المبنية على الدليل، وبين التاريخ، الذي تعرف به حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيكتسب الإنسان من هذا الكتاب الأحكام الفقهية، ومعرفة حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ووصيته، بل معرفة حال رسول الله وسيرته، وربما يمر به أيضاً مسائل أخرى تتعلق بالتوحيد وبالتفسير وغيرها فالكتاب كتاب نافع جامع صالح لمن أراد المطالعة للاستفادة العامة.

وقال رحمه الله : من أحسن ما رأيت من الكتب؛ كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم رحمه الله، فإنه كتاب فقه وسيرة وطب، وقال رحمه الله : ومن الكتب المهمة كتاب (زاد المعاد) لابن القيم فإنه كتاب قيم فيه التاريخ النبوي وفيه الفوائد والحكم التي تتضمنها غزوات الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فهو كتاب جيد لا ينبغي لطالب علم أن تفوته مطالعته .

وقال رحمه الله : ومن الكتب المفيدة : (زاد المعاد) فإنه كتاب جامع بين السيرة النبوية والفقه ومن المعلوم لنا جميعاً أن دراسة

سيرة النبي صلى الله عليه وسلم أمر مهم مطلوب لأن به يعرف كثير من هدي النبي صلى الله عليه وسلم وبه يزداد الإيمان والمحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في الشرح الممتع ١٦٠/١ :.....
إذا نسي التسمية في أول الوضوء وذكرها في أثناءه فهل يُسمّى ويستمر، أم يبتدئ؟ اختلف في هذه المسألة «الإقناع» و«المنتهى» - وهما من كتب فقه الحنابلة - فقال صاحب «المنتهى»: يبتدئ ، لأنه ذكر التسمية قبل فراغه، فوجب عليه أن يأتي بالوضوء على وجه صحيح.*

*وقال صاحب «الإقناع»: يستمر ؛ لأنها تسقط بالتيسيان إذا انتهى من جملة الوضوء، فإذا انتهى من بعضه من باب أولى.

والمذهب ما في «المنتهى»، لأن المتأخرون يرون أنه إذا اختلف «الإقناع» و«المنتهى» فالمذهب «المنتهى».

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في فتح ذي الجلال ١٧٦/٥ :.....
كتاب الفروع صاحبه محمد بن مفلح أحد تلاميذ شيخ الإسلام الكبار وكان هو من أعلم الناس باختيارات شيخ الإسلام حتى كان ابن القيم مع كونه من خواص الشيخ كان يراجعه أحيانا ليتبين له اختيارات شيخه _رحمهم الله_

وكتابه الفروع يسمى عند الناس مكنسة المذهب يعني أنه حاو
..جميع مافي مذهب الإمام أحمد من الأقوال والروايات والأوجه
والتخريجات بل إنه _ رحمه الله _ حاو لمذهب الإمام أحمد ولغيره
من المذاهب حتى المذاهب الأخرى يشير إليها ثم إن فيه هذه
التوجيهات التي تدل على أن الرجل عنده فقه كبير وفيه مباحث ما
تكاد تجدها في غيره كبحثه في أول صلاة التطوع وبيان تفاضل
الأعمال ...

وقال رحمه الله أيضا عنه في ٥٨٤/٧ : كتاب الفروع يعتبر من
أجمع كتب المذهب الحنبلي للأقوال في المذهب ، بل ويشير إلى
خلاف الأئمة الثلاثة ، بل وينقل أيضا عن الظاهرية وغيرهم ، فهو
كتاب واسع في الحقيقة ومن أحسن ما ألف في الفقه ، لكن فيه
صعوبة في فهمه لأنه رحمه الله ضغطه لأجل الاختصار ، فكان
صعبا على طالب العلم المبتدئ ، إلا أنه كما قال بعضهم : هو مكنسة
المذهب فجميع ما في المذهب أتى به . وانظر أيضا ١٣٢/١٢ .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح القواعد المثلى ص ٤٧٣
:..... كتاب (الفروع) في فقه الإمام أحمد رحمه الله لمؤلفه محمد بن
مفلح رحمه الله من تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله - ويعبر
عنه في كتابه بقوله : قال شيخنا - وكتاب (الفروع) مملوء من العلم
العظيم ليس في الفقه فقط بل في الفقه والآداب لكنه فيه صعوبة في
الفهم لا يفهمه إلا إنسان متبحر متمرس في كلامه رحمه الله .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح حلية طالب العلم ص ٢٨٠ ، الحافظ ابن رجب له كتب كثيرة في الحديث والفقه ومن أحسن ما أطلعنا عليه (القواعد الفقهية) حتى إن بعض العلماء قال : إن هذه القواعد الفقهية ليست لابن رجب لأنها أكبر من مستواه ولكن الصحيح أنها له قد اشتهرت وتناقلها الناس وفضل الله يؤتيه من يشاء.

لكنها _ أعني القواعد الفقهية _ لطالب العلم الذي يريد التبحر في الفقه من أحسن ما رأيت لأنها مبنية على التعليل والمناقشة وفيها فوائد كثيرة وهي غير مرتبة لكن في الطبقات رتبت على أبواب الفقه في الفهارس.

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح منظومة أصول الفقه ٢٦ *إذاً التعليقات التي يعلل بها الفقهاء هي في الحقيقة بمنزلة القواعد.***

*أنا أذكر في زمن الطلب أنني كنت أتتبع شرح ابن دقيق العيد على عمدة الأحكام ؛ لأن هذا الشرح من أعظم الشروح في مسألة الرجوع إلى القواعد الأصولية، وإن كان من جهة الأحكام، ومن جهة الكلام على الألفاظ ليس بذاك الواسع، لكنه في الحقيقة من جهة القواعد الأصولية والفقهية يعتبر مرجعاً. كنت أتتبع هذا الشرح كلما وجدت فيه قاعدة كتبتها واستفدت من ذلك.***

*كذلك بعض طلبة العلم تتبع الروض المربع شرح زاد المستتقع، وكلما ذكر تعليلاً قيّده، فصار يستفيد من هذا...***

*المهم أن القواعد مفيدة لطالب العلم، وهناك من طلبة العلم من يهتم بحفظ المسائل فقط دون القواعد، فتجد أن عنده قصوراً عظيماً، إذا جاءته مسألة خارجة عما كان يحفظ توقّف، لا يعرف كيف يصرفها، لأنه ليس عنده قاعدة، لكن الذي عنده قاعدة يرد جزئيات المسائل إلى أصولها، وينتفع انتفاعاً كثيراً.***

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في فتح ذي الجلال ١٩٩/٣ :
وقد أشار إلى هذه القاعدة ابن دقيق العيد في شرح العمدة وشرحه في الحقيقة شرح قوي متين يستفيد منه طالب العلم المرتفع قليلاً انتفاعاً عظيماً ولذا تجد أهل العلم يكثرّون النقل عنه لأنه رحمه الله عنده قدرة على صيغ القواعد والاستدلال بالأمور العقلية فيقول : إذا كانت السورة مما يلزم عليها النبي صلى الله عليه وسلم قلنا إنها سنة بعينها كما نقول : في سبح والغاشية في الجمعة وفي العيدين أما إذا سمع يقرأها مرة فنقول من السنة أن تقرأها مرة لا أن تداوم عليها وهذا القول قول تطمئن له النفس

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في كتاب العلم ص ٩٥ ،
... كتاب " متن البرهانية " لمحمد البرهاني ، وهو كتاب مختصر مفيد جامع لكل الفرائض ، وأرى أن " البرهانية " أحسن من "

الرحبية " لأن " البرهانية " أجمع من الربحية من وجه ، وأوسع معلومات من وجه آخر .

وقال رحمه الله في شرح حلية طالب العلم ص ٩٩ :... لكن أرى أن البرهانية أحسن من الربحية . البرهانية أجمع من الربحية من وجه ، وأوسع معلومات من وجه آخر . ففي مقدمتها ذكر الحقوق المتعلقة بالتركة بعد موت الإنسان ، ولم تذكر في الربحية وذكر في البرهانية أركان الإرث وشروط الإرث ، ولم تذكر في الربحية .

وذكر في البرهانية الرد وذوي الأرحام ولم تذكر في الربحية . والبرهانية أخصر من الربحية وأجمع . فمثلا في باب الثلثين ذكر الرحي أربعة أبيات ، والبرهاني ذكر بيتا واحدا فقال :

والثلثان لاثنين استوتا فصاعدا ممن له النصف أتى

كل واحدة لها النصف ، فإذا صار معها نظيرها صار لهما الثلثان . ولها شرح لابن سلوم ، مطول ومختصر ، مفيد جدا . فلذلك أنا أرى أن البرهانية أحسن من الربحية ، للوجوه التي ذكرتها .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح الكافية الشافية ٥١٣/١ : كتاب (المحلى) لابن حزم الظاهري فيه من الآثار الكثيرة ما لا تجده في كثير من الكتب بل لا تجده إلا في القليل النادر فهو في الحقيقة مرجع بقطع النظر عن آرائه وآراؤه له وقد يرى أشياء شاذة جدا لكن كتابه (المحلى) كنز عظيم لولا سلاطة لسانه لكان يثنى عليه بلا استثناء .

ولذلك تجد الشارح الشيخ أحمد بن إبراهيم بن عيسى رحمه الله

أطنب عليه ومدحه مدحا عظيما ولا شك أن الرجل عنده علم كثير بالآثار وكتابه (المحلى) من أجمع ما يكون لكن عنده شذوذ في الرأي في مسائل كثيرة .

فائدة :

- سئل فضيلة الشيخ العلامة ابن عثيمين رحمه الله : في كتاب العلم ص ٢٠٢ : بعض المبتدئين يبدأون في القراءة من كتاب المحلى لابن حزم بحجة التمرن على المناظرة فهل فعلهم صحيح؟

فأجاب فضيلته بقوله :مناظرة ابن حزم - رحمه الله - مناظرة صعبة، يشدد على خصمه، ويحصل منه أحيانا سبّ لمخالفه، فهو - رحمه الله - كان شديداً جداً، وأخشى أن يكون طالب العلم الصغير إذا تعود على مثل ما كان عليه ابن حزم أخشى عليه من الممارسة، فلو أنه سلك مسلكاً سهلاً لكان أحسن، وإذا حصل على قدر كبير من العلم - إن شاء الله - وعرف كيف يستفيد من ابن حزم فليطالع في كتابه، لذلك لا أنصح بمطالعة الطالب المبتدئ، لكن التمرن على المجادلة لإثبات الحق أمر لا بد منه، فكثير من الناس عنده علم واسع لكنه عند المجادلة لا يستطيع إثبات الحق.

وقال رحمه الله في شرح حلية طالب العلم ص ٢٤٥: ... وكان شيخنا عبدالرحمن السعدي - رحمه الله - له اليد الطولى في هذه المسألة ، ألف عدة رسائل في المناظرة بين المستعين بالله والمتوكل على الله ، وكل واحد يدلي بما لديه ، وكان يمرن الطلبة فيجعلهم قسمين قسم يناقش عن قول الإمام أحمد - رحمه الله - وقسم عن قول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - فهذا مما يتمرن عليه الإنسان .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح الأربعين النووية ص ٣٣٢ :....وقد كتبنا في هذا رسالة موجزة - والحمد لله - لكنها تضمنت ذكر الأدلة على كفر تارك الصلاة والجواب عن قول من يقول: إنه لا يكفر.*

وليس عند من يقول إنه لا يكفر دليل، إلا نصوصاً عامة تخص بنصوص كفر تارك الصلاة، أو نصوص قيدت بما لا يمكن مع هذا القيد أن يترك الصلاة، أو نصوص قيدت بقيود لا يمكن معها ترك الصلاة.

* المهم على كل حال هذه الرسالة ينبغي لكل إنسان أن يقرأها متجرداً عن الهوى، وفي ظني أنه لو شاع هذا القول بين الناس لارتدع كثير من الناس عن ترك الصلاة، وأما إذا قيل: ترك الصلاة فسق من الفسوق فكثير من الناس لا يبالون أن يكون فاسقاً أو مستقيماً...

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في مقدمة تلخيص فقه الفرائض :....فهذه رسالة مختصرة في علم الفرائض حسب المنهج الجديد المقرر للسنة الأولى الثانوية راعيت فيها سهولة التعبير مع الإيضاح بالأمثلة وسميتها: (تلخيص فقه الفرائض) وأسأل الله تعالى أن يجعل عملي خالصاً له نافعاً لعباده انه جواد كريم .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح منظومة أصول الفقه ص ١١ :.... ونظراً إلى أنني رأيت أن النظم يسهل حفظه، ويبقى في الحافظة أكثر؛ نظمت هذه المنظومة فكنت كلما مرّ بي قاعدة من أصول الفقه أو من الفقه وضعتها في هذه المنظومة، وما زلت أتمسّ قواعد في أصول الفقه أو في الفقه لألحقها بهذه المنظومة، ولذلك لا تعتبر هذه المنظومة تامة .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في مقدمة التفسير لشيخ الإسلام ص ٦٥ :.... ومن أسباب اختلاف العلماء خفاء الدليل....
ومن أراد البسط في هذا فليرجع إلى كتاب المؤلف رحمه الله وهو:
((رفع الملام عن الأئمة الأعلام)) ، وكذلك كتاب لنا صغير
كالمُلخص لكن فيه زيادة تمثيل واسمه: ((الخلاف بين العلماء أسبابه
وموقفنا منه)) .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في مجموع الفتاوى ١٣٢/١٨ :....
نرد على من لا يرى زكاة الحلي بالأحاديث الواردة في هذا وقد
بينّاها في رسالة صغيرة وهي كبيرة في الواقع لأن جميع الأدلة التي
استدلوا بها قد أجابنا عليها ضمناً في هذه الرسالة الصغيرة واسمها
(وجوب الزكاة في الحلي)

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في الشرح الممتع ١٣٤/٦ :....
وهذه المسألة؛ أعني زكاة الحلي اختلف الناس فيها كثيراً، وظهر
الخلاف في الآونة الأخيرة؛ حيث كان الناس في نجد والحجاز لا
يعرفون إلا المشهور من مذهب الإمام أحمد؛ وهو عدم وجوب زكاة
الحلي، ثم لما ظهر القول بوجوب الزكاة في الحلي على يد شيخنا:
عبد العزيز بن باز وفقه الله، صار الناس يبحثون في هذه المسألة،
وكثر القائلون بذلك وشاع القول بها، والحمد لله، وهذا القول مع
كونه أظهر دليلاً وأصح تعليلاً هو متقضى الاحتياط.*

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح الحلية ص ٢٩٨ :.....
كذلك الحال في الحج فقد كثرت في وقتنا الحاضر كتب المناسك في
الحج كثرة عجيبة بينما كنا في زمن الطلب لا نعرف إلا ما كتبه
الفقهاء في (زاد المستقنع) وغيره .
..... ونقول لهم : رويدكم هذا الموضوع كتب فيه العلماء الكبار
فكتاب (التحقيق والإيضاح) للشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله
يغني عن كثير من الكتب ... وإذا كان لديك علم وقدرة فاشرح هذه
الكتب الموجودة لأن كثيراً منها لا يذكر بها الدليل على وجه كامل
فاشرحها لتفيد الناس .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله : في اللقاء الباب المفتوح [١٩]
:.....شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- خالف الأئمة الأربعة في

بعض المسائل جمعها بعض العلماء تزيد على عشرين مسألة، ولكنه -رحمه الله- لم يخالفهم بمعنى أنه خرج على أقوالهم كلها، ولكن خرج عن المشهور من أقوالهم، فتجده إذا اختار قولاً من الأقوال لا بد أن يكون له أصل ولا سيما عند الإمام أحمد -رحمه الله- ولكن يكون هذا القول الذي ذهب إليه غير مشهور، فيظن الظان أنه خالف الأئمة الأربعة.

فائدة :

سئل العلامة ابن عثيمين رحمه الله : في فتاوى نور على الدرب ٦٠/٢ : ... عن كتاب (الفقه على المذاهب الأربعة) فأجاب رحمه الله : الذي أشير به على إخواني إذا كانوا يحبون الاطلاع على أقوال العلماء، ولديهم قدرة على معرفة الراجح من المرجوح، أن لا يراجع إلا الكتب التي تذكر الأقوال وأدلتها؛ حتى يكونوا على بينة من أمرهم مثل المغني لابن قدامة، والمجموع شرح المذهب للنووي رحمه الله، وما أشبههما من الكتب التي إذا ذكرت أقوال العلماء ذكرت الأدلة، وبينت الراجح. أما مجرد أقوال هذا مذهب فلان وهذا مذهب فلان فهو قليل الفائدة بلا شك.

فالفائدة منه هي أن يطلع الإنسان على أقوال فقط دون أن يعرف الراجح من المرجوح، فاشتغاله بما هو أحسن أولى وأحرى .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح الكافية الشافية ١٨٣/١ : فتجد بعض العلماء ولا سيما المقلدون المتعصبون يتعصبون لمذهبهم ويلوون أعناق النصوص لأجل أن تطابق المذهب وانظر

كتب الخلاف ك (المغني) للموفق ابن قدامة و (المجموع شرح المذهب) للنووي وما أشبههما تجد كيف يتعصب بعض الناس لمذهبه ويحاول أن يلوي أعناق النصوص للمذهب وهذه محنة سببها أن الإنسان يعتقد قبل أن يستدل فيجعل الدليل تبعا لما يقوله ويعتقده والواجب أن تستدل أولا ثم تعتقد وتجعل اعتقادك وحكمك تابعا للدليل لكن التعصب أمره مشكل .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح الأصول من علم الأصول ص ٦٤٣ : وإذا أردت أن تعرف أن كثيراً من الأحكام الشرعية مبني على الظن بعد الاجتهاد، فانظر إلى الكتب التي تنقل خلاف العلماء وأدلتهم: كـ«المغني» أو «المجموع» للنووي أو «المحلى» لابن حزم، تجد أن أكثر الفقه لا يصل المستدل فيه إلى اليقين، وإنما هو مبني على الظن الغالب، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.*

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح الأصول من علم الأصول ٤١ : ومن أحسن ما ألف في أصول الفقه ، بل من أجمعه كتاب صغير يسمى بـ«مختصر التحرير» للفتوحى، وهذا المختصر في الحقيقة خلاصة ما قاله الأصوليون في أصول الفقه، ويمكن للإنسان أن يحفظه عن ظهر قلب، إلا أنه يحتاج إلى عالم يبين معناه للطالب، فالذي يحفظه عن ظهر قلب ويعرف معناه سيكون أصولياً بالمعنى الحقيقي.*

فهذا من أجمع ما رأيت على اختصاره، وهو يمكن أن يكون حجمه نصف زاد المستقنع.

وكذلك شرحه: المسمى «بالكوكب المنير» طبعته جامعة أم القرى.

أما أحسن ما يكون فيه من جهة سلاسة العبارات: «المستصفى» للغزالي، وهو في مجلدين كبيرين؛ لأنه سهل الأسلوب، جيد في عرض الآراء ومناقشتها، وهو من أحسن ما قرأت من جهة التبيين والتوضيح، والحقيقة أن الإنسان يرتاح لقراءته.

و«الروضة» التي تدرس في الجامعة مأخوذة منه في الواقع، على أن مصنف «الروضة» الموفق رحمه الله يحذف أحياناً بعض الكلمات التي توجب الإشكال والتعقيد في العبارة، وإلا لو رجعت وقارنت بين «الروضة» و«المستصفى» للغزالي لوجدت أن الكلام هو نفس الكلام، لكن الموفق رحمه الله يتصرف فيه بعض التصرف أحياناً.

وقد ذكر الموفق - تبعاً للغزالي - مقدمة منطقية في الروضة، والمنطق في الحقيقة علم لذيذ يروض الفكر؛ لكنه كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لا يحتاج إليه الذكي، ولا ينتفع به البليد.

*و«مختصر التحرير» للفتوحى من الحنابلة، و«التحرير» للمرداوي علي بن سليمان صاحب كتاب «الإنصاف» وهو أكبر، و«الورقات» على اسمه (ورقات).

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله : في شرح نظم الورقات ص ٦ :
.... متن الورقات في أصول الفقه، للإمام أبي المعالي إمام الحرمين
، وهو من كبار أئمة الشافعية رحمه الله، وهذه الورقات ورفقات
صغيرة الحجم قليلة الكلمات، لكنها كبيرة في معناها ومغزاها.

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح الحلية ص ٩٤ :
لكن هناك كتب مختصرة في أصول الفقه جيدة يمكن أن يعتمد
الإنسان عليها وربما تغنيه أيضا عن (روضة الناظر) .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح قواعد الأصول ومعاقد
الفصول ص ١٥ :..... فإن هذا الكتاب المختصر المسمى : (قواعد
الأصول ومعاقد الفصول) وهو كتاب مختصر مفيد صالح للطالب
بين المبتدئ وبين المنتهي ...

فهو رحمه الله جزأه وفصله لأنه إذا فصل الكتاب كان في ذلك
فائدتان : الفائدة الأولى : تمييز البحوث بعضها عن بعض . الفائدة
الثانية : دفع السامة والملل ...
وكان المؤلف رحمه الله : له كتاب سماه : (تحقيق الأمل) لكني لا
أعرف هذا الكتاب إنما الذي يظهر من ذلك أنه طويل وأظنه مشتملا
على ذكر الدلائل .

فصار كتابه - قواعد الأصول ومعاهد الفصول - أصلاً لكتابه (تحقيق الأمل) وفرعاً له أصلاً لأنه مسائل وتحقيق الأمل مسائل ودلائل ، وفرعاً لأنه مختصر من هذا الكتاب بغير إخلال بشيء من المسائل .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في التعليق على القواعد والأصول الجامعة ص ٧ : أما بعد فسوف نقوم بالشرح والتعليق على كتاب شيخنا العلامة عبدالرحمن ابن ناصر السعدي تغمده الله بواسع رحمته ورضوانه وأسكنه فسيح جناته (القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة) وهو كتاب لا يحتاج أن نذكر عنه شيئاً لأن مخبره يغني عن الإخبار عنه وسوف تجده كذلك في جميع صفحاته إن شاء الله ...

وقال رحمه الله في آخر التعليق ص ٤٣٤ : ... والحققة أننا لم نعط الكتاب حقه فقد مرت علينا أشياء مهمة تركناها خوفاً أن لا نكمّله وقد رأيت أن طلاب هذه الدورة العلمية الحاضرين حريصين على إكماله فيها وإلا فإن الكتاب جدير بالعناية ولو شرح شرحاً وافياً لكان فيه فائدة كبيرة لطلاب العلم

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في الشرح الممتع ٤٤/٦ : مسألة : ينبني على الخلاف في تعلق الزكاة بالمال أو بالذمة عدة مسائل ذكرها ابن رجب في القواعد، أوضحها لو كان عند إنسان نصاب واحد حال عليه أكثر من حول، فعلى القول بأنها تجب في

الذمة يجب عليه لكل سنة زكاة، وعلى القول بأنها تجب في عين المال، لم يجب عليه إلا زكاة سنة واحدة - السنة الأولى - لأنه بإخراج الزكاة سينقص النصاب، فإذا كان عند الإنسان أربعون شاة سائمة ومضى عليها الحول ففيها شاة، وبها ينقص النصاب؛ لأن الزكاة واجبة في عين المال، أما إن قلنا: إن الزكاة تجب في الذمة، فإنها تجب في كل سنة شاة.*

*وقد ذكر ابن رجب فوائد أخرى تنبني على هذا الخلاف من أرادها فليراجعها .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في مجموع الفتاوى ٢٤٧/١٩ :... فتبين بهذا : أن القول بأن الحجامة تفرط هو القول الموافق للحكمة وقد حقق شيخ الإسلام رحمه الله ذلك في رسالة له صغيرة تسمى (حقيقة الصيام) ومن أحب أن يتوسع في الجواب فليرجع إليها فإنها مفيدة .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في فتح ذي الجلال ٧٣٠/١ :... يقول شيخ الإسلام رحمه الله : (لا دليل على اشتراط الطهارة في الطواف) وذكر له أدلة كثيرة في كتاب (المناسك) من أحب أن يراجعها فليفعل .

وقال رحمه الله في ٢٦١/٢ : ولهذا كان القول الذي ينبغي أن يفتى الناس به - ولا سيما في المواسم - قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : أن الوضوء في الطواف ليس بشرط لكنه من كماله وأما أنه

شرط لصحته كما يشترط في الصلاة فلا دليل عليه لا في القرآن ولا في السنة .

وقد بحث شيخ الإسلام رحمه الله هذه المسألة بحثاً مستفيضاً في (فتاويه) وفي (منسكه) إذا قرأه الإنسان علم أن القول الصواب هو قول شيخ الإسلام رحمه الله لأن الإنسان يجد حرجاً أن يكلف عباد الله بالوضوء وإعادة الطواف مع عدم وجود دليل يكون له حجة عند الله عز وجل .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في فتح ذي الجلال ٥١/٣ :
اختار ابن القيم رحمه الله في (زاد المعاد) أن الاستفتاح
ب : (سبحانك اللهم وبحمده) أرجح من الاستفتاح بقولك : (اللهم
باعد بيني وبين خطاياي) وذكر نحو عشرة أوجه تدل على رجحان
هذا ، لكنه غير مسلم لأن حديث : (اللهم باعد) أصح من هذا فقد
أخرجه الشيخان وغيرهما .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في فتح ذي الجلال ٣٤٧/٣ :
لأننا نرى أن وضع اليدين بين السجدين كوضعهما في التشهدين
وذلك من وجهين : الوجه الأول : أن ذكر بعض أفراد العام بحكم
يطابق حكم العام لا يعد تخصيصاً ...
وقد نص على هذه القاعدة أهل الأصول ومنهم الشيخ الشنقيطي
رحمه الله في كتابه أضواء البيان وذكرها ابن حجر رحمه الله في
فتح الباري والشوكان في نيل الأوطار .

الوجه الثاني : أنه قد روى الإمام أحمد رحمه الله في المسند عن وائل بن حجر رضي الله عنه نصا صريحا في الموضوع : أن النبي صلى الله عليه وسلم يضع اليد اليمنى بين السجدين كما وصف في التشهد وهذه الرواية صحح إسنادها بعضهم وجودها بعضهم وذكرها ابن القيم في زاد المعاد واعتمده وقال شارح المسند إن سنده جيد والأرناؤوط في تعليقه على زاد المعاد قال : إن سنده صحيح وهو صريح جدا في الموضوع لأنه ذكر صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ثم سجد ثم جلس) وذكر قبض الأصابع (ثم سجد) وهذا نص صريح بأنه بين السجدين وعلى هذا تكون مؤيدة للقول بالعموم .. وكنت أرى فيما سبق أن اليد اليمنى تكون مبسوطة بين السجدين ، لكن لما رأيت صاحب زاد المعاد ابن القيم رحمه الله ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم يضع اليد اليمنى بين السجدين كما يضعها في التشهد واستدل بحديث وائل بن حجر رضي الله عنه الذي ذكرته في المسند قلت : النص مقدم على القياس وموقفنا أن نتبع ما جاءت به السنة .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في فتح ذي الجلال ٢٩٢/٤ :
وقد نص الإمام الشافعي رحمه الله في كتاب (الأم) قال : لا أرى لأحد قدر على الجماعة أن يدعها إلا بعذر وهذا يدل على أن الشافعي نفسه رحمه الله يرى أن صلاة الجماعة فرض عين .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في فتح ذي الجلال ٥٧٨/٤ :

وقد ذكر النووي رحمه الله في كتابه شرح المذهب المسمى ب (المجموع) أكثر من عشرين قولاً للعلماء وهذا يدل على أنه ليس هناك نص فاصل بين ، وإذا لم يكن هناك نص فاصل بين محدد رجعنا إلى الأصل وهو أن الإنسان مسافر ما دام مفارق لوطنه فإذا رجع إليه فهو مقيم ... وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتاوى ١٨٤/٢٤ وفي الاختيارات ٧٢-٧٣ وفي الفروع ٦٤/٢ ، واختيار ابن القيم في زاد المعاد ٢٩/٣ ، واختيار الشيخ عبدالله بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب في جواب له في الدرر السنية ٣٧٢/٤ ، واختيار الشيخ محمد رشيد رضا في فتاويه ١١٨٠/٣ ، واختيار شيخنا عبدالحمين بن سعدي في المختارات الجلية ٤٧ ، وقال شيخنا عبدالعزيز بن باز في جواب له صدر في العدد الرابع من مجلة الجامعة الإسلامية من السنة الخامسة في ربيع الثاني سنة ١٣٩٣ عن القول بأنه يقصر ما لم ينو الاستيطان وإنما أقام لعارض متى زال سافر هو قول قوي تدل عليه أحاديث كثيرة وقال عن الإتمام : إنه قول الأكثر وأخذ بالأحوط .

وهذا القول الذي ذهب إليه هؤلاء العلماء الأجلاء هو القول الراجح عندي لأنه مقتضى دلالة الكتاب والسنة والآثار والنظر والقياس ...

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في فتح ذي الجلال ٣١٦/١١ : ... ذكر الشنقيطي رحمه الله أن القرطبي رحمه الله حكى إجماع العلماء بأن العقم لا يرد به المتقدم لطلب الزواج ولكن ليس نقل الإجماع دائماً دليل على عدم الخلاف فقد ذكر ابن القيم - في الصواعق المرسلة - أكثر من عشرين موضعاً ينقل فيه الإجماع مع أن فيه

خلافًا واضحًا وأنا ذكرت من قبل : أن من الناس من قال : أجمع العلماء على رد شهادة العبد وقال آخرون : أجمع العلماء على قبول شهادة العبد فهذان إجماعان متضادان ونقل ابن حجر : أن العلماء أجمعوا على عدم وجوب المضمضة والاستنشاق في الغسل مع أن مذهب الإمام أحمد : وجوب المضمضة والاستنشاق في الغسل فنقل الإجماع مشكل ليس هينا ولا استبعد أن القرطبي رحمه الله من جنس ابن المنذر يعني : أنه يتساهل في نقل الإجماع وكذلك ابن عبد البر يتساهل في نقل الإجماع والسبب في ذلك أنهم لا يرون حولهم خلافا فيظنون أن المسألة إجماعية ولكن أنا أنبه على مسألة وهي أنه - مثلا - في المجموع شرح المذهب للنووي - أحيانا - يقول رحمه الله : هذا جائز بالاتفاق ويعني بذلك : اتفاق أهل مذهبه وقد تتبعت مواضع كثيرة من كلامه فوجدت أنه يعني : اتفاق أصحابه .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح قواعد الأصول ومعاقد الفصول ص ٢٤١ و ٣٢٦ : ... بالنسبة للإجماع في حد شارب الخمر فقد ورد أنه إذا شرب الخمر أول مرة يكون عليه حد فإن تكرر يقتل وذكر البعض أن الإجماع عدم القتل .
فنقول : الناقل للإجماع جاهل بالإجماع فالذي قال بالإجماع لا يدري ما الإجماع وكيف ينقل الإجماع والظاهرية يرون الوجوب وكذلك شيخ الإسلام يرى الوجوب إذا لم ينته الناس بدون القتل ! فأنا أحذر من نقل الإجماع فقد ذكر ابن القيم رحمه الله في كتابه (الصواعق المرسله) أكثر من عشرين مثالا ينقل فيها الإجماع والخلاف موجود مشهور .

وأنا قرأت في (إعلام الموقعين) أن بعضهم قال : أجمعوا على قبول شهادة العبد وآخرون قالوا : أجمعوا على رد شهادة العبد ! إجماعان متضادان مما يدل على أن نقل الإجماع ضعيف ، لكن ما أحسن فعل الموفق رحمه الله في (المغني) إذا لم يعلم خلافا يقول : لا نعلم فيه خلافا فإذا رأينا خلافا محققا قلنا : هذا دليل على قصور هذا الناقل .

فالإجماع صعب ولهذا قال الإمام أحمد رحمه الله : (من ادعى الإجماع فهو كاذب وما يدرية لعلمهم اختلفوا)

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح الحلية ص ١٤٩ : وبعض الناس قد يورد المتشابهات لاشتباهاها عليه حقيقة وهذا لا يلام فقد يورد المتشابهات لأنه من الأصل لم يعود نفسه على الجمع بين النصوص فتجده دائما يتتبع الأشياء المتشابهة ثم يأتي ويقول : ما الجمع بين كذا وكذا ؟ وأذكر أن محمد الخلوتي رحمه الله كان له حاشية على (متن المنتهى) وكان كلما أتى ببحث قال : يحتمل كذا وكذا فلقب عند بعض طلبة العلم : بالشكاك لأنه لا يستقر على رأي .

ولهذا ينبغي أن تتخذ لنفسك طريقا وهو أن تبني على الأمور الواضحة ولا تتبع المتشابهات لأنك إن تتبع المتشابهات ربما تزل.

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح الحلية ص ٤٣ : لما طلب من محمد بن الحسن رحمه الله أن يصنف في الزهد قال :

قد صنفت كتابا في البيوع لأن من عرف البيوع وأحكامها وتحرز من الحرام واستحل الحلال فهذا هو الزهد .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح الكافية الشافية ٥١/٤ :
..... وهل الوقف قول أو يعتبر جهلا ؟
فيه خلاف بعض العلماء يقول : إن التوقف ليس بقول ولكنه جهل وبعض العلماء يقول : هو قول يعني : أنه قال بما تعارضت فيه الأدلة وفرق بين الذي يقول : (لا أدري) وهو عامي وبين الذي يبحث ولكن لم يتبين له أحد الأمرين من الأدلة فيقول : (أنا متوقف) ولهذا ينقل أصحاب الإمام أحمد رحمه الله عن الإمام أحمد في المسألة قولا بالوقف فيقولون : (وعنه) يعني : عن الإمام أحمد (التوقف) وهذا يدل على أنه قول وهو عند التأمل كذلك لأن المجتهد إذا توقف فيعني ذلك أنه قد تعارضت عنده الأدلة لأنه عنده علم بخلاف العامي الذي تسأله فتقول : هل هذا حرام ؟ فيقول : (والله لا أدري) فهذا متوقف للجهل أما العالم المجتهد فمتوقف للعلم ...

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في تعليقه على مقدمة المجموع ص ٢٣٨ : ولهذا تجدون في كتب الخلاف يقولون مثلا : ويخرج أو وتخرج كل مسألة على أخرى من نصه في كذا لأنه أحيانا يكون عن الإمام روايتان ثم يأتي أصحاب الإمام يخرجون كل واحدة على الأخرى بمعنى أن يحملوا هذه على هذه وهذه على هذه مع الاختلاف لكن لابد من الرجوع إلى أصل المذهب .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح قواعد الأصول ومعاهد الفصول ص ٣٣٨ :... لا فرق بين الإجماع والاتفاق إلا في كتب المذاهب فهم يقولون بالاتفاق ؛ اتفاق أصحاب المذهب والإجماع إجماع العلماء كلهم وتجد هذا في كتاب (المجموع شرح المذهب) للنووي : إذا قال : بالاتفاق . لا تظن أنه إجماع ؛ الاتفاق يعني : اتفاق أصحاب الإمام الشافعي رحمه الله .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في مجموع الفتاوى ٢٧٠/١٢ :... وقد صرح فقهاؤنا الحنابلة بأن صوت المرأة ليس بعورة . انظر شرح المنتهى ١١/٣ وشرح الإقناع ٣/٨ ط مقبل . وغاية المنتهى ٣/٨ والفروع ١٥٧/٥ .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في تفسيره لسورة العنكبوت ص ٣٩٥ :..... أن من العلم بل من أفضل العلوم التفريق بين الأمور النافعة والأمور الضارة ، وهذا التفريق من أعظم ما يكون ، وإذا أوتي طالب العلم فقد أوتي خيرا كثيرا ، فإذا أوتي معرفة الفرق بين الأمور النافعة والضارة ومعرفة الفرق بين الأمور المتشابهة في العلم فقد نال خيرا كثيرا .

ولذا أهل العلم يؤلفون كتباً يسمونها الفروق والتقاسيم ، يذكرون فيها الفرق بين الفرض والنفل ، والفرق بين الأذان والإقامة ، والفرق بين الجعالة والإجارة ، والفرق بين العطية والوصية ، وهذه الكتب مفيدة

لطالب العلم ، ولشيخنا الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله رسالة في هذا الموضوع ، وهي مفيدة في هذا الباب .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح منظومته ص ١٤٤ :
فمن طرق العلم وتحصيله وحصره وجمعه أن يعرف الإنسان
الفروق بين أبواب العلم، فإن هذا من أحسن ما يكون، ومن أهم
وسائل العلم قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ
لَكُمْ فُرْقَانًا} [الأنفال: ٢٩] ، وسمى الله كتابه فرقاناً فقال: {تَبَارَكَ
الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ} [الفرقان: ١] وألف في هذا كتب مثل
الفروق للزُّرَّيْرَانِي ، ولكنه رحمه الله يأتي بأشياء غير متفق عليها
وفيها نظر، ومثل كتاب الأشباه والنظائر للسيوطي فإنه لا بأس به،
ومثل كتاب القرافي .

فائدة :

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله : في الشرح الممتع ٥٣/١٣ : ...
فالحاصل أننا نقول : مسألة الطلاق في الحيض من أكبر مهمات هذا الباب ..

ومن أحسن من رأيت كتب في الموضوع ابن القيم - رحمه الله - في ((زاد المعاد)) فإذا رجعت إليه يتبين لك إن شاء الله ، أما شيخ الإسلام
رحمه الله فكلامه غالباً يكون مجملاً ، مع أنه في مسائل الطلاق لما
ابتلي بها - رحمه الله - صار يحققها ويكثر من ذكر الأدلة ، ولكن ابن
القيم يوضح كلام شيخه وأحياناً يخالفه ، لكنه - رحمه الله - تأثر به بلا
شك وبآرائه ، والغالب حسب علمي مع قصوري أن شيخ الإسلام -
رحمه الله - دائماً موفق للصواب ، فغالب ما يختار هو الصواب .

الفهرس

الكتاب	الصفحة
المقنع	٢
الكافي	٢
المغني	٢
عمدة الفقه	٣
زاد المستقنع	٤
دليل الطالب	٤
الشرح الممتع	٥
أبوابين لم يتجاوز الروض المربع	٥
كتب مختارة لطالب الفقه	٦
مجموعة فتاوى شيخ الإسلام	٦
زاد المعاد	٧
إذا اختلف الإقناع والمنتهى فالمذهب المنتهى	٨

٨	الفروع
١٠	القواعد الفقهية
١٠	تعليقات الفقهاء بمنزلة القواعد
١١	شرح ابن دقيق العيد على العمدة
١١	متن البرهانية والرحبية
١٢	المحلى
١٤	رسالة في الصلاة
١٤	تلخيص فقه الفرائض
١٥	منظومة أصول الفقه
١٥	الخلافا بين العلماء أسبابه وموقفنا منه
١٥	وجوب زكاة الحلي
١٦	التحقيق والإيضاح
١٦	المسائل التي خالف فيها شيخ الإسلام الأئمة الأربعة
١٧	الفقه على المذاهب الأربعة
١٧	التعصب للمذهب
١٨	كثيرا من الأحكام الشرعية مبنية على الظن بعد الاجتهاد

١٨	مختصر التحرير
١٩	الكوكب المنير
١٩	روضة الناظر
١٩	المستشفى
٢٠	متن الورقات
٢٠	قواعد الأصول ومعاهد الفصول
٢١	القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقسيم البديعة النافعة